الجمهورية العربية السورية

مجلس التعليم العالي

القرار رقم /۲٤٠/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ ولائحته التنفيذية

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم (٣٦) لعام ٢٠٠١ وتعديلاته.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٤) للعام الدراسي ٢٠١١/٢٠١٠ المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٥/٢٥

يقرر ما يلي:

المادة 1 - الموافقة على تعيين أعضاء هيئة تدريسية في الجامعات الخاصة من حملة شهادة الدكتوراه دون النظر إلى معدل الإجازة إذا كانت شهادتهم تؤهلهم للتعيين فيها وفق القواعد المعتمدة.

المادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١١/٥/٢٦

رئيس مجلس التعليم العالي وزير التعليم العالي

الدكتور عبد الرزاق شيخ عيسى